

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠١٥ لسنة ٢٠١٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٥٠٠ م٢ بمدينة طور سيناء، بمحافظة جنوب سيناء، لصالح الهيئة العامة لتنمية الشروة السمكية، بالمجان، لإقامة مصنع ثلج بلاطات، وحدود الأرض كما يلى:

الحد البحري: بطول ٥٠٠ م ويحده مصنع ثلج قديم.

الحد القبلي: بطول ٥٠٠ م ويحده فاصل ملك الدولة ثم منطقة آثار الكيلانى.

الحد الشرقي: بطول ٥٠٠ م ويحده حرم طريق أسفلت قائم (طريق الكورنيش).

الحد الغربي: بطول ٥٠٠ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة.

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٦ يوليو سنة ٢٠١٥ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب